

العدد/ الرابع عشر ٢٠٠٩

الإدارة البريطانية للقضاء في الهند ١٦٠٠ – ١٩٠٥

د.عصام نجم الشاوي جامعة ميسان - كلية التربية - قسم التاريخ

المقدمة

كانت إدارة بريطانيا للقضاء في الهند خلال المدة ١٦٠٠ – ١٩٠٥ تدار من خلال شركة الهند الشرقية التي تميزت بأنها اكبر الشركات العالمية التي عملت كوسيلة إستراتيجية من وسائل التوسع والتغلغل الاستعماري في الشرق الأوسط والأقصى و لإغراض تجارية ، ومنذ الأيام الأولى لتأسيسها في ٣٦ كانون الأول ١٦٠٠ أوَّلت الشركة اهتماماً خاصاً بإعداد المحاكم وتهيئتها للحكم في القضايا التي قد تحصل بين موظفيها . وبعد اتساع هيمنتها ، أصبحت إدارة القضاء في الهند مزيجاً لنظامين متباينين : النظام البريطاني والنظام المحلى ، وكان الأول قد تألف من محاكم الملك (١) أي التي ساد فيها القانون الانكليزي للرعايا المولودين في بريطانيا. وتألف الثاني من محاكم الشركة (٢) ، أي التي اعتمدت أو لا على التطبيق المغولى للقضاء التنفيذي ، ثم تطورت فيما بعد إلى هيئة قضائية منفصًللة .

وعند بداية القرن الثامن عشر ، تأسست محاكم مايور Mayor's courts أي بمعنى محاكم رئيس البلدية في المدن الرئاسية الثلاث (رئاسة البنغال ورئاسة بومباي ورئاسة مدراس) وكانت سلطاتها القضائية الجنائية قد توسعت لتشمل جميع الأشخاص المقيمين في هذه المدن (٣) . كما تمتعت بحق الاستئناف Right of appeal لدى حكومة الهند ، وفي بعض الحالات لدى الملك في المجلس Council-King-in (٤) أي مجلس شورى الملك Privy council وبعد تمتع الشركة بحق الديواني عام ١٧٦٥ Dewanni ، أي حق التصرف الإداري في إيرادات مناطق البنغال وبيهار وادريسا ، وقيام كلايف Robert Clive – ١٧٥٧) ١٧٦٥) بتأسيس النظام الثنائي Dual-System ، بقى القضاء الجنائي بأيدي النواب (*) ، ويدار طبقاً للقانون الإسلامي ، وعلى أيدي قضاة هنود مسلمين ، أما القضاء المدنى فقد ارتبط بقوة مع إدارة الإيراد ، وبإدارة قضاة هنود ، إلا انه يخضع لإشراف مسؤولي الشركة (٥) .

اثبت هذا النظام فشله و عليه فان قدرة هاستنكز Warren Hastings التنظيمية ، شملت النظام القضائي أيضا فالمسؤول عن المحكمة المدنية المحلية ، كان جابي الضرائب وهو عضو في الخدمة المدنية الهندية Indian civil service يساعد الهندوس والمسلمين ، أما القضايا الصغيرة فقد كانت من اختصاص القضاة الثانويين (٦) .

وتخضع هذه المحاكم إلى محاكم أعلى ، هي المحاكم الإقليمية للاستئناف ، وأخيرا إلى صدر ديوان العدالة Sadir Diwanni adalat (مجالس الضريبة) ، وقد خضع القضاء الجنائي لإشراف جابي الضرائب ، إلا أن أدارته ظلت بأيدي القضاة المسلمين (٧) .

عالج قانون التنظيم Regulating act لعام ١٧٧٣ ، إصلاح النظام القضائي إلى جانب إصلاح النظام السياسي ، وبموجبه ألغيت محاكم رئيس البلدية في كلكتا ، ونص على استحداث محكمة عليا Superme court of Judicature للهيئة القضائية في فورت وليام طبقاً لقانون الإجازة الملكية Royal Charter في 7/آذار عام ١٧٧٤ برئاسة السير أيلج امبي Elijah Impey أول مسؤول عن العدالة ، يساعده ثلاث قضاة يسمون Puisne ludges ، لا يجرى تعيينهم من قبل الشركة ، بل يتم تعينهم من قبل العرش والبرلمان (٨) . وهم محامون من انكلترا أو ايرلندا بخبرة لا تقل عن خمس سنوات وتمارس هذه المحكمة السلطة القضائية المدنية والجنائية والكنيسة (الدينية) على جميع الرعايا البريطانيين المقيمين في أقاليم البنغال وبيهار واورسا ،وتحت حماية الشركة وكان احد أهدافها الرئيسية محاكمة موظفي الشركة ممن يمارسون الفساد وسوء استغلال السلطة (٩).



وفي عام ١٨٠١ تأسست في مدراس محكمة مشابهة ، أما في بومباي فقد تأخر تأسيسها حتى عام ١٨٢٣ . وحدد القانون القضايا التي تحال للاستئناف في مجلس شورى الملك Privy council بأكثر من أربعة ألاف روبية ، وفي بومباي بثلاثة ألاف روبية (١٠) .

طبق القانون الانكليزي لعام ١٧٢٦ في هذه المحاكم ، وكان يقوم على أساس حكم القانون ، أي عدم الاعتراف بالتمييز القائم على أساس العرق أو الطبقة أو الامتيازات أو المنزلة الاجتماعية أو المنصب الرسمي (١١) ومع ذلك فانه عدل ليلائم الهند ، وأنظمة الحكومة الهندية (١١) .

وظل القانون غامضاً في تحديد العلاقة بين السلطة التنفيذية (الحاكم العام في المجلس) -Gov-Gen in- council ، وبين المحاكم ، أو تحديد سلطات المحكمة العليا على الإجراءات التي ينفذها موظفو الشركة لانجاز واجباتهم الرسمية . فالخلافات الشديدة بين حكومة الهند والمحكمة العليا أثناء إدارة اللورد هاستنكز ، ظلت قائمة حتى عام ١٨٧٠، وأدى فيما بعد إلى نزاع مثير للسخرية بنفس المستوى بين السيرجون مالكولم Sir John Malcolm حاكم بومباي وبين المحكمة العليا فيها خلال الأعوام ١٨٢٨ – ١٨٢٩ (١٣).

إن كل ذلك تطلب إجراء بعض التعديلات في القانون تعزز من قوة الحكومة ، وفي هذا الصدد ينقل لنا مزرا Misra تصور هولت ماكنزي Holt mackenzi احد موظفي الشركة قائلاً: (انه في دولة متخلفة ذات اقتصاد ريفي ، يصح القول بان السيطرة التنفيذية على المحاكم هي افضل ضمانة للتأمين ضد الظلم) . (15)

وفضلاً عن ذلك كان هناك غموض في القانون حول ماهية القانون التي يجب العمل بها، فالمحكمة العليا كانت تدير القضاء وفق لمبادئ ومنهج القانون الانكليزي ، أما محاكم الشركة التي شكلت لاعتبارات إدارية وسياسية فقد عملت قدر الممكن على تطبيق القانون الهندوسي أو القانون الإسلامي ، بالاقتران مع التعليمات التي تضعها الحكومة من وقت الآخر (١٥).

كان هذا الاضطراب ناشئاً عن المعرفة المتواضعة لموظفي الشركة بالشؤون الهندية ، والى جهل السكان المحليين لقوانين السادة الجدد ، لذلك رأى هاستنكز ، الذي أعاد تشكيل الإدارة الإقليمية لأول مرة ، إن الإشكال الحالية للهيئة القضائية في الهند لم تكن مصممة فقط لتسهيل مجرى القضاء بالشكل الأفضل بل لتتماشى وبصورة جيدة مع مفاهيم الشعب . وعلى هذا الأساس كانت سياسة هاستنكز تتمثل في المحافظة على هذه الإشكال ، والتخلي عنها فقط عندما تحرم من كفاءتها الأصلية ، وانسجاماً مع هذا المبدأ ، وحد هاستنكز في منصب الجابي وظائف الإيرادات والوظائف القانونية ، إلى حين اصدر الحاكم العام الجديد كور نواليس Charles Earl Cornwallis (۱۷۹۳ – ۱۷۸٦) قانونه الشهير عام ۲۷۹۳ Cornwallis Cod الذي ركز على الفصل التام للقضاء عن إدارة الإيرادات (١٦) . اعتقاداً منه انه لا يمكن تقديم أية ضمانه للشعب ضد الموظفين العامين إلا من خلال هيئة قضائية منفصلة ، لذلك فقد عد كورنواليس واضع أسس الهيئة القضائية المستقلة ، وقطع نظامه القانوني شوطاً كبيراً في ردم الثغرة بين نظامي الإدارة القضائية في الهند . وعلى الرغم من ذلك ، استمرت المحاكم ، ولسنوات عدة ، بأفكار ها المتضاربة حول القضاء والعدالة وقوانينها المتباينة ، فالإدارة القضائية لشركة الهند الشرقية كانت مزيجاً غربياً من الأوتوقر اطية وحكم القانون ، وعليه ظل الصراع قائماً بين الهيئة التنفيذية والهيئة القضائية . وقد أكد ذلك نائب الملك جون ستراجي John Strachey قائلاً: (في الجزء الأعظم من الهند كان القانون والمرافعات الجنائية قائماً على أساس القانون الإسلامي القديم وفي حالة اضطراب) (١٧) . وكان القضاء المدنى يعاني أيضا من ذلك الاضطراب حتى أن حُكومة الَّهند تبنٰتُ الَّرأي القائل: (بأن المُحاكُم المدنية تبدو وكأنها معدة لانجاز مراسيم أو طقوس معينـة أكثر من كونها تهدف إلى إدارة القضاء) (١٨).

وهكذا ومع وجود نظامين قائمين ، فان تدوين القانون المدنى والجنائي وإعادة تنظيم المحاكم من الإصلاحات الأساسية المطلوبة ، وكانت حكومة الهند البريطانية ضد فكرة إلغاء القانون الإسلامي أو الهندوسي لان احد أركان إدارتها الرئيسية للهند ، احترام قوانين وأعراف البلد قدر الإمكان لذلك فإنها ترى بان افضل حل لهذا الوضع محاولة التوصل إلى حل وسط أي اخذ افضل ما في النظامين الشرقي والغربي . والقيام بدر اسة دقيقة حول كم القانون الإسلامي أو الهنوسي الذي يجب الإبقاء عليه .



وفي عام ١٨٣٣ ، تم تعيين عضو رابع في مجلس الحاكم العام للإشراف على هذا العمل ، كما تم تشكيل لجان ثّلاثة في أوقات متباينة لمعالجة المهمة الأكثر صعوبة ، والمتمثلة بصياغة القانون المدني ، وفي ذلك أكد السير ستراجي: (من بين جميع القوانين في الهند ، ليس هناك اكثر أهمية من هذا الذي ينظِّم الآلية التي من خلالها تتم المحافظة والتأكيد على السلام والنظام - ومن خلالها تمنع الجريمة ويعاقب عليها) (١٩) فهو يصف تأليف وتشكيل جميع المحاكم الجنائية ، ويحدد الصلاحيات التي يمكن لكل محكمة أن تمارسها ، ويصنف الجرائم بموجب قانون العقوبات ، أو القوانين الأخرى التي يمكن لكل قاض أو حاكم أن يحكم فيها ، كما ينظم النمط الذي يجب أن تتم من خلاله تحقيقات الشرطة عند القبض على المتهم مع مذكرة القاضي أو الحاكم ، والمر افعات التي ينبغي أن تجري للمحافظة على السلم، ومنع التجمعات غير القانونية .

كان يهدف قانون عام ١٨٣٣ إلى إزالة العيوب في القوانين الهندية ، وكذلك العيوب التي في السلطة التي تعدها أو تصوغها وتسنها ، وفي نمط وأسلوب تنفيذها ، إذ أن صياغة قانون أو نظام قانوني Code لجميع طبقات الشعب ، مهمة عظيمة بل أنها ثورية في طبيعتها ، خاصة في مجتمع يعترف بالحالة الطبقية منذ الولادة ، كونها الأساس في تنظيمه (٢٠).

وبعد أحداث ثورة الهند الكبرى ١٨٥٧ أكد اللورد كاننك Lord Caning على أهمية النظام الذي لا يمكن تحقيقه إلا من خلال القانون المدون (**) .

ففي شهر كانون الأول عام ١٨٦١ شكلت في بريطانيا لجنة قانونية ثالثة لصياغته ، ووفقاً لنص تقرير اللجنة الثانية (مجموعة قانون أساسي أو دائمي) ب A body of Substantive ، الذي عند الإعداد له ينبغي استخدام القانون الانكليزي كأساس ، ولكن حالما تسن يجب أن تكون بنفسها قانون الهند حول الموضوع الذي تتضمنه ، وقدمت التقارير العديدة إلى وزارة الهند تتضمن مسودات قواعد القانون Rules of Law المقترحة لغرض سنها من قبل حكومة الهند

وكان تدوين القانون المدنى الأساسى الذي بدأ مع السير هنري ماين Sir Henry Maine في عام ١٨٦٥ ، قد حقق تقدما كبير في ظل السير جيمس ستيفن Sir Jmes Stephen في عام ١٨٧٢ ، مع ذلك ترك حتى تكمله لجنة قانونية رابعة شكلت عام ١٨٧٩ مؤلفة من السير شارلز تيرنر Sir Charles Thurner ، القاضي الأول في مدر اس وربموند وست Raymond West احد قضاة المحكمة العليا في بومباي ووثيلي ستوكس Whitly Stocks ، العضو القانوني ، وقد جعلت القانون الانكليزي هو الأساس في التدوين القانوني المستقبلي مع تنقيح بعض المواد القانونية ، وحتى قانون المؤسسة الدينية للزواج الهندوسي سرعان ما دخل ضمن دائرة التشريع المدنى ، واصبح مشروع قانون عمر الموافقة على الزواج قانوناً في عام ١٨٩١ ، وكان هدف القانون هو التقليل من حدود العرف ، وحسب تقرير ستوكس ، فأن الهدف الكامل للتدوين ليس فقط المحافظة على القضاة غير المدربين من ارتكاب الخطأ ، بل أيضا تلبية الحاجة الماسة إلى الإصلاحات الاجتماعية دون المخاطرة من خلال إثارة المعارضة الاجتماعية القائمة (٢١) وعليه اصبح قانون العقوبات الهندي The Indian penal code الذي صاغه مكوليز Macaulays Penal code واول لجنة قانون عام ١٨٣٧ قانوناً (٢٢) . وتم إلغاء قانون العقوبات الإسلامي ، وشرعت قوانين المرافعات المدنية والجنائية ، كما عولجت ونظمت الشرطة بموجب القانون الجديد (٢٣) .

وفي عام ١٨٦١ ، أعيد تنظيم الإدارة القضائية في الهند ، فأنشأت محاكم عليا في كلكتا ومدراس وبومباي (٢٤) وتم دمج محاكم الشركة (صدر ديوان العدالة) مع محاكم العرش (المحكمة العليا) ، التي كانت محاكم منفصلة ومتنافسة منذ إدارة هاستنكر ، وصار القضاة المحامون الذي يعينهم العرش والقضاة المدنيون الذين تعينهم حكومة الهند يجلسون في المحكمة العليا Indian Higher court ، وفضلاً عن ذلك وكأجراء ملكي تقرر أن يجلس قاض هندي على المنصة نفسها التي يجلس عليها القضاة الانكليز (٢٥) ومكان السير بارنز بيكوك Sir Barens Peacok ، المحامي البارز قد جلس رئيس للقضاة في المحكمة العليا في كلكتا ، اما رام برساد روى Ram Prasad Roy ابن الشخصية البارزة والمصلح الديني رام موهان روى Mohan Roy فقد عين أول قاضي هندي في محكمة كلكتا العليا ، وقد توفي بعد وقت قصير من تعيينه فخلفه دوراكا ناث مترا Dwarka Nath Mitra (۲٦) .



عد دمج المحكمتين خلال الإدارة البريطانية في الهند ، حقبة بذاتها لان ائتلاف القضاة ، أي الذين يعينهم العرش مع القضاة المدنيين ، ووجود قاضي هندي على المنصة نفسها ، ساهم في توسيع وقوة المحكمة

وكان هذا التشكيل المختلط للمحاكم العليا ، قد امتد إلى المحاكم الإقليمية . تألفت محاكم المدن الرئاسية من رئيس القضاة ، أو ما يسمى بـ (القاضي الأول) وعدد من القضاة المساعدين ، إذ كان الحد الأعلى لكل محكمة فضلاً عن رئيس القضاة كالأتى:

تسعة عشر قاضياً لرئاسة كلكتا ، وخمسة عشر قاضياً برئاسة مدراس ، وثلاثة عشر قاضياً لرئاسة بومباي ، أما المدن الأخرى ، فقد تألفت محكمة الله آباد ، التي أنشأت عام ١٨٦٦ ، من اثني عشر قاضياً ، وفي لاهور من خمسة عشر قاضياً ، وفي باتنا وناكبور من احد عشر قاضياً لكل منهما ، أما في اوده والسند ، فقد احتل المفوض القضائي مكان المحكّمة العليا يساعده خمسة قضاة لكل منهما ، وكان تعيين القضاة في المحكمة العليا الرئيسة يتم من قبل الحاكم العام في المجلس من اختصاص التاج البريطاني (٢٨) ماعدا رانغون ، فان تعيين قضاة المحكمة الرئيسية فيها يتم من قبل الحاكم العام في المجلس دون تدخل التاج (٢٩). وقد يقوم الحاكم العام في المجلس بتعيين قضاة إضافيين يتمتعون بالوضع القانوني نفسه وبالسلطات نفسها التي يتمتع بها القضاة الدائميون ولمدة لا تزيد عن سنتين (٣٠) . وبموجب قانون ١٨٦١ تقرر أن يكون هؤلاء القضاة ، أما محامون في محاكم عليا من انكلترا أو ايرلندا ، أو أعضاء كلية المحامين في اسكتلندا ، ولهم خدمة لا تقل عن خمس سنوات ، أو أن يكونوا أعضاء في الخدمة المدنية الهندية التعاقدية ، لمدة لا تقل عن عشر سنوات ، على أن يكون كل واحد منهم قد قضى ثلاث سنوات في خدمته هذه في منصب قاضي إقليم أو مسؤو لا في الخدمة القضائية وبدرجة لا تقل عن درجة القاضي الثانوي ، وخدمة لا تقل عن خمس سنوات في الأقل ، أو أن يكونوا مرافعين في محكمة عليا هندية وبخدمة لا تقل عن عشر سنوات ، كما اشترط القانون أن يكون ثلث عدد القضاة أعضاء في الخدمة المدنية الهندية (٣١) .

كانت المحاكم العليا التي ألفت بموجب هذا القانون مستقلة تماماً عن الحكومة التنفيذية في الأمور القضائية إلا أنها خضعت لسيطرتها في الأمور الخاصة بتأسيس المحاكم . وكانت حكومة الهند البريطانية قد مارست هذه السيطرة بحق المحكمة العليا في كلكتا ، وكانت الحكومات الإقليمية قد مارست هذه السيطرة بحق محكمة اكرا العليا في الأقاليم الشمالية الغربي ، التي تأسست عام ١٨٧٥ ومحكمة الله آباد (٣٢) . وكانت اللغة الفارسية لغة المسلمين الرسمية في الهند آنذاك ، هي لغة المحاكم والإدارة في جميع أنحاء الهند حتى ثلاثينات القرن التاسع عشر (٣٣) . أصبحت بعدها اللغة المحلية للإقليم التي تعقد فيه المحكمة ، هي اللغة التي تجري فيها المرافعات (٣٤) . أما رواتب القضاة ، وكذلك العلاوات السنوية والإجازات والرواتب التقاعدية فانه يجري تعديلها من حين لأخر بموجب الصلاحية الممنوحة لوزير الدولة في المجلس وتصرف جميع هذه النفقات من ضرائب الإقليم ، وهي غير قابلة للتصويت من قبل الهيئة التشريعية لذلك الإقليم (٣٥) .

وكانت المحاكم العليا قد تمتعت بصلاحيات واسعة تألفت من السلطة الأصلية والسلطة الاستئنافية في القضايا المدنية والجنائية ، وبضمنها السلطة القضائية البحرية في حالة الجنح والجرائم المرتكبة في أعالي البحار . وتتمتع أيضا بكل السلطات الخاصة بإدارة العدالة أو القضاء بضمنها التخويل بتعيين الكتاب ، والمسؤولين الإداريين ، الآخرين في المحكمة (٣٦) .

بموجب تشريع عام ١٨٦١ يعفي الحاكم العام والحكام وأعضاء المجالس التنفيذية من سلطة المحاكم العليا في أي إجراء يتخذه احدهم لأداء واجباته العامة ، كما انهم لا يخضعون للاعتقال أو السجن وكان القاضي الأول وقضاة المحكمة الآخرين قد تمتعوا بالحصانة نفسها (٣٧).

وتتمتع المحكمة العليا أيضا بسلطات الإشراف على جميع المحاكم الأخرى وتقوم بصياغة القواعد والتعليمات ، التي تخضع لمصادقة السلطة التنفيذية بغية تحقيق هذه المحاكم أداءها بشكل افضل ، ولها أيضا حق مطالبة تلك المحاكم بتقديم تفسيرات واضحة لأي قضية ويمكنها في بعض الأحيان نقل بعض القضايا من محكمة إلى أخرى ذات سلطة مساوية أو أعلى منها ولها حق إصدار الأوامر بإيقاف قاضي ثانوي ، إلا أن العقوبات النهائية هي من اختصاص الحكومة المحلية على أن تقدم المحكمة إلى الحكومة المعنية مذكرة بلاغ بالتهم الموجهة إلى القاضي الثانوي ، أما دعاوي النقض ضد قرارات المحكمة العليا أو قرارات المفوضين



القضائيين ، فانه من الممكن تقديمها إلى اللجنة القضائية في مجلس شوري الملك في لندن التي تعد أعلى محكمة استئناف إمبر اطورية ، وتنظر في دعاوي الاستئناف النهائية في القضايا الهامة من جميع أجزاء الإمبراطورية البريطانية (٣٨) . ولهذا السبب ينظر إليها بمثابة رباط مشترك يربط الإدارة القضائية للأجزاء المختلفة في الإمبر اطورية وتقدم دعاوي الاستئناف إلى مجلس شورى الملك بقرار من المحكمة العليا التي تنعقد كمحكمة أصلية أو استئنافية (٣٩).

وفي القضايا المدنية ، فإن المبلغ الذي تنطوى عليه المنازعة أو الخلاف ينبغي أن لا يقل عن عشرة آلاف روبية ، وفي القضايا الجنائية ، ينبغي أن تقوم الدعاوي على قضية كبرى قانونية بغية السماح بتقديمها إلى مجلس شوري الملك . وعند تقديم القضية ، ينبغي أن تقدم على أساس نقط قانونية ، وليس على أساس نقطة حقيقية (٤٠) .

أما إدارة القضاء الجنائي ، فهي و ان اختلفت جزئياً في بعض الأقاليم إلا أن المعالم الأساسية ظلت واحدة . مع ذلك يمكن أن نور د سبع فئات من المحاكم الجنائية في اغلب الأقاليم هي كالأتي (٤١) .

- ١- المحكمة العليا ، وتنظر في القضايا ضمن مدن الرئاسة والنظر في دعاوي الاستئناف من المحاكم
 - ٢- محاكم الجلسات
 - ٣- محاكم حكام درجة أولى .
 - ٤- محاكم حكام الرئاسات لمدن الرئاسة ، وحكام مدن أخرى معينة .
 - ٥- محاكم حكام الفئة الثانية .
 - ٦- محاكم حكام الفئة الثالثة .
 - ٧- محاكم الحكام الفخريين ، وهم من ذوى الفئة الأولى والثانية والثالثة .

وتخضع العلاقة بين هذه المحاكم ، وتأليفها ، والإجراءات التي تتخذها ، لشروط قانون المرافعات الجنائية ، وفي كل إقليم توجد محكمة جلسات بإدارة قاضي جلسات ، يساعده قضاة جلسات ، وتعمل هذه المحاكم ضمن سلطتها الإقليمية المحددة لها ، وهي مخولة في النظر في جميع القضايا الجنائية التي ترد إليها ، وإنزال العقوبات القانونية اللازمة ، أما أحكامها بالإعدام فتخضع لتأكيد من قبل المحكمة العليا للاستئناف الجنائي في الإقليم (٤٢).

تأتى بعد مُحاكم الجلسات محاكم القضاة Magistrates ويصنف هذا النوع من المحاكم إلى ثلاث فئات : يتمتع قاضي الفئة الأولى بسلطة إصدار حكم بالسجن مدة عامين ، أو بغرامة مقدارها ألف روبية ، ويتمتع قاضي الفئة الثانية بسلطة إصدار حكم بالسجن مدة ستة اشهر أو بغرامة مالية مقدارها مائتي روبية ، أما قاضي الفئة الثالثة فيمكنه إصدار حكم بالسجن مدة شهر واحد أو بغرامة مالية مقدار ها خمسون روبية (٤٣) وكان هؤلاء القضاة قد حددوا بحدود إقليمية ، ويصدر جدول تفصيلي يحدد درجة أو فئة القاضي وصلاحياته للحكم في القضايا الجنائية المختلفة ، أما في القضايا التي تخرج عن مدى صلاحياتهم ، فيمكن للقاضي من الفئة الأولى فقط ، من إحالة القضية للمحاكمة في محاكم الجلسات ، ولا يمكن للقضاة من الفئات الأدنى القيام بذلك إلا بتخويل من الحكومة المحلية (٤٤) .

أما قضاة المقاطعات ، فيجرى تعيين جابي الضرائب أو نائب المفوض في الأقاليم غير النظامية بمنصب قاضي المقاطعة ، وبهذه الصفة فانه يشرف على عمل القضاة الآخرين في المقاطعة ، أما مسئولي الضرائب الثانويين مثل مساعد جابي الضرائب أو نائبه أو ماملات دار Mamlatdar (***) أو التحصيل دار Tahsidar وغيرهم ، فانهم يتمتعون بصلاحيات قضائية ضمن أقاليم ، ويقوم قاضي المقاطعة بتوزيع العمل بينهم ، وكان جميع هؤلاء من الهنود حصرا (٤٥) .

أما في مدن الرئاسة ، فقد كان هنالك قضاة الرئاسة ، ونص قانون المرافعات الجنائية على تعيين القضاة في المدن التابعة للرئاسات للنظر في الجنح الصغيرة وإحالة الكبيرة منها إلى المحكمة العليا أو محكمة الجلسات ، ونص أيضا على تعيين القضاة الفخريين ، وعلى تشكيل منصات Benches للقضاة سواء كانوا فخريين أم كانوا نظاميين (٤٦) .





ويتمتع القاضي الفخري عادة بوضع اجتماعي جيد ، وعنده الوقت الكافي لتأدية بعض الواجبات العامة ، وكان الهدف من وجودهم هو التخفيف عن المحاكم الأخرى والنظر في الدعاوى الأقل أهمية ، لأنهم ليسوا خبراء في القانون (٤٧).

وبعد عام ١٨٧٠ بدأ المرشحين الهنود الناجحين بالظهور كأعضاء في الخدمة المدنية الهندية ، وكان يتم تعيينهم على الأغلب في القسم القضائي، وفي عام ١٨٨٣، كان البعض منهم ذوو كفاءة تكفي لتأهيلهم للتعيين بمنصب قاضي مناطق أو جلسات، ولكن بحسب النظام القائم لا يستطيع قاض أن يحاكم مواطنا بريطانيا بالولادة إلا في المدن الرئاسية (٤٨).

حاول نائب الملك اللورد ريبون ١٨٨٤-١٨٨٠ Lord Ripon إدخال إصلاح متحرر طالما طال انتظاره في الماكنة القضائية في البلاد فقد رأى أن هذه المزية التي أعطيت للانكليز كانت خطأ وعرقلة بشكل خطير لسير العدالة السريع والكفوء لاسيما وان العديد من الهنود قد دخلوا الخدمة المدنية وشغلوا مناصب محترمة ، وكانوا يشعرون بمرارة ضد التمييز الذي كانوا ير غبون بالغاءه (٤٩) . ولإزالة هذا التفاوت ، وبتوجيه من اللورد ريبون هيأ كورتني البرت Courteny Ilbert العضو القانوني في حكومة الهند ، قدم مشروع قانون ، وافق على مسودته المجلس التنفيذي للحاكم العام وجميع حكومات المقاطعات تقريباً ، وفي شباط عام ١٨٨٢ عرض على المجلس التشريعي الإمبراطوري ، إلا أن رد الفعل الذي عكسه من المجتمع الانكليزي في الهند كان يحمل المرارة في طياته ومليء بقصر النظر وغير مسؤول ، فقد ضج المجلس البلدي في كلكتا باجتماعات احتجاج وخطابات غير لائقة ورفعت صرخة ضده في رئاسة البنغال وفي أماكن أخرى ، وأثير موضوع أن الانكليز في خطر ، فقد كتبت إحدى الصحف: هل تريد أن تعيش في بلد حيث يمكن لزوجتك أن تتعرض للسجن ثلاثة أيام بسبب تهمة باطلة ، ويقوم بإصدار الحكم قاض وثنى له لون النحاس وربما يعبد (لنكا) وانه بالتأكيد مبتهج لانتهازه الفرصة ليظهر بأنه يستطيع اهانة الأشخاص البيض في مأمن من العقاب ؟ (٥٠) .

ودعى القضاة الهنود (البابو ذوي اللون الاسود) وشكلت لجان نسائية وأخرى انكلو-هندية جمعيات للدفاع عن الانكليز ، وفي شوارع كلكتا قام بعض المزار عين باهانة اللورد ريبون عندما عاد من سملا .

أما في الهند فقد استنكر قادة الرأي العام مثل (لان سوهان كوش) معارضة البيض لهذا الإصلاح المتحرر ودعوا حكومة اللورد ريبون الصمود والإصرار على رأيهم ولكن بازدياد الهياج شعر ريبون فجأة بأنه في حالة تمرد انكليزي في كلكتا ، وإن الأوضاع تزداد سوءاً وقال : (إني اشعر أن استخدام الجنود الانكليز ضد الانكليز في هذا البلد هو أمر خطير) لذلك فقد عدل مشروع القانون وأعطيت السلطة لمحاكمة المجرمين الانكليز إلى القضاة في المحكمة الهندية والى قضاة المناطق فقط على أن يسمح للانكليز حق المحاكمة من قبل المحلفين إذا ما رغب في ذلك ، علماً بان نصف عدد المحلفين في هذه الحالة هم من الانكليز ، وفي حالة العقوبة الشديدة فان الإحالة إلى المحاكم العليا أمر إلزامي ، أن الخلافات حول مشروع قانون البرت كان لها تأثيراً بعيد المدى على الفكر الهندي ، وكتب راتكليف يقول : (لقد قيل بحق الهند المعاصرة من قبل سلطات عدة ، أن الصدام حول مشروع قانون البرت علم الطبقات المثقفة الهندية امكانيات الهياج السياسي ، لقد تعودوا على حكام يتأثرون بالضعف والالتماس ، بالرشوة والتهديد وبالتمرد ، لكنها تجربة جديدة أن يروا حكومة تصد عن هدفها بوساطة الشتم من قبل الصحافة واظهار سوء السلوك (٥١).

وفي الأيام التي تلت اكتسبت القومية الهندية بعض الأساليب من حركة المطالبة بالحقوق في انكلترا، واكثر من ذلك من حكم الايرلنديين في وطنهم ، لكن الهياج الناجح ضد مشروع قانون البرت هو الذي قرر للسياسي الهندي الخطوط التي سيتبعها في حملاته ، " في نهاية عهد لورد ريبون نائباً للملك كانت الهند تتنفض بانفجار غير اعتيادي من الشعور العرقى" ، أما اللورد ريبون فقد كسب شهرته في الهند ، وخسر بهذا الخصوص بني قومه ، لقد كسب كونه المدافع الأول عن قضيتهم ، والأنهم المتحمس وتأييد الرجال المولودين في الهند ، وعندما استقال عام ١٨٨٤ وقفت الجماهير على طول الطريق ، واحتفظ باسمه في قلوب رجال حزب المؤتمر الوطني الهندي كأعظم مدافع عن قضيتهم جلس على عرش نائب الملك (٥٢) .

ومما يحتفظ من ايجابيات توصيته في محضر سجل في ١٠ تشرين الثاني ١٨٨٤ ، بفصل الوظائف القضائية عن الوظائف التنفيذية بصفته المبدأ السليم والوحيد للتنظيم القضائي ، وفي نيسان ١٨٨٥ طرح هذا



الموضوع أمام خليفته نائب الملك لورد دوفرين Lord Dufferin (١٨٩٤ – ١٨٩٤) الذي أمر بوضعه على الرف بدون أو امر أخرى ، و عندما عرضت المسألة للنظر فيها أمام اللورد كيرزن Lord Curzon (١٨٩٩-٥٠٠٥) لم يتمكن من اتخاذ أي إجراء بهذا الخصوص ، ووضعت هذه المسألة على الرف مرة أخرى حتى عام ١٩٠٨ أِذَ لا يمكن لأي من نُواب الملك أن يتجاهلوا أن القانون والنظام لا يمكن أن يتواصلا في الهند دون تركيز المسؤولية بالرئيس التنفيذي للإقليم (٥٣) .

المحلفين ومساعدي القضاة:

تعد مسألة النظر في القضايا الجنائية بحضور المحلفين (* * *) ، الامتياز الأكثر انتشاراً في انكلترا ، فقد جرى اكتساب هذا الامتياز بعد صراع دستوري طويل ، وان وجود مثل هذا الامتياز يعني توفر فرص اكبر لتحقيق العدالة المطلوبة ، لذا فان إدخال نظام المحلفين إلى الهند كان مثيراً للاهتمام (٤٥) .

إن المحاكمة بواسطة نظام المحلفين هي القاعدة المتبعة في القضايا الجنائية الأصلية أمام المحاكم العليا، أما في الأنواع الأخرى من القضايا فلا تعد ممكنة بشكل دائم ، لهذا السبب تدار المحاكمات بمساعدة هيئة المحلفِين أو بمساعدة هيئة مساعدين للقضاة ، وكان الفرق بين الهيئتين واضح جداً كون قرار هيئة المحلفين ملزماً للقاضي ، الذي نادراً ما يختلف معهم ، بينما يمكن للقاضي عدم الالتزام بقرار هيئة المساعدين (٥٥) .

ومع ذلك يمتلك قاضي الجلسات ، خاصة عندما يتبين أن الحكم الذي توصل إليه المحلفين كان خاطئاً ، أو غير وأضح ، صلاحية الاختلاف مع المحلفين ، وإعادة القضية إلى المحكمة العليا ، التي تمتلك صلاحية إلغاء الحكم السابق (٥٦). وتستثنى من ذلك جميع القضايا الجنائية التي تنظر فيها المحاكم العلّيا (٥٧).

تتألف هيئة المحلفين في المحكمة العليا من تسعة أشخاص ، وفي المحاكم الأخرى تحدد الحكومة المحلية عدد أعضاء الهيئة ، وبعد تقديم الأدلة والانتهاء من التحقيقات ، يوضح القاضي لهيئة المحلفين إبعاد تلك القضية والمواد القانونية التي انتهكت ، ويترك الحكم الأخير الأعضاء الهيئة التي تصدر حكمها عادة بعد المشاورات بالإجماع أو الأغلبية (٥٨).

ويبدو انه في الهند كما في انكلترا ، ليس من الضروري أن يكون أعضاء هيأة المحلفين من الشخصيات المعروفة ، وهذا يفسر لنا الشكاوي العديدة حول عدم كفاءة نظام المحلفين ، فقد عانت الهند وغيرها من الحصول على هيأة محلفين كفوءة

المحاكم المدنية في المقاطعات :

هنالك اختلاف بسيط بين المحاكم المدنية في المقاطعات (الأقاليم) وبين المحاكم الجنائية ، فالأسس كانت واحدة ، والتباين فقط في الإجراءات والتنظيم وأسماء تلك المحاكم ، ففي البنغال وأكرا وأسام ، كانت هناك ثلاث محاكم مدنية ثانوية هي ، محكمة المقاطعة أو الإقليم ، ومحكمة القضاة الثانويين ، ومحكمة المونسيف Munsiff Court ، وتكون صلاحيتها القضائية المالية هي الأدني في الأقاليم المركزية ، حيث تبلغ خمسمائة روبية ، أما في بومباي ، فهناك محكمة قاضي المقاطعة ، والقاضي المساعد ، وكذلك القاضي الأول والثاني (٥٩) . ويتم تعيين القضاة الثانويين والمونسيف من قبل الخدمة القضائية الثانوية التي استحدثت في البنغال بموجب القانون (XV117) لعام ١٨٦٨ ، وكان الأشخاص الذين يتم اختيار هم من الهنود ، على أن يكونوا أعضاء في مهنة المحاماة الهندية (٦٠).

يترأس المحكمة الرئيسة للسلطة القضائية المدنية الأصلية في كل مقاطعة القاضي الإقليمي (أو قاضي المقاطعة) ويمارس السلطة على جميع المحاكم الثانوية ضمن الإقليم، ويعهد للقضاة المساعدين مهمة التصرف في الدعاوى الملائمة ويتوجب عليه أيضا رعاية القاصرين وإدارة ممتلكاتهم ، ومما تجدر الإشارة إليه هي عدم وجود حدود مالية للمحكمة الإقليمية في الدعاوي المدنية والأصلية ، وتعمل كونها محكمة استئناف في الدعاوي التي تنظوي على مبالغ لا تتجاوز خمسة ألاف روبية (٦١) .

والى جانب هذه المحاكم ، توجد أيضا محاكم القضايا الصغيرة ، وفيها يمنح القاضي الثانوي من الفئة الأولى أو الثانية تخويل موجز أحيانا للسلطات التي يؤديها قاضي محكمة القضايا الصغيرة وتحدد السلطة القضائية لهذا النوع من المحاكم في مدن الرئاسة بالقضايا التي لا تتجاوز المبالغ النقدية المنطوية عليها



(٢٠٠٠) ألفي روبية و (٥٠٠) خمسمائة روبية في بعض المدن المهمة ولا تخضع أحكام هذه المحاكم لأي استئناف باستثناء الاستئناف حول النقاط القانونية ، وبعض القضايا المحددة (٦٢) .

والملاحظ أن هذه المحاكم ذات السلطات الموجزة قد وجدت لتسهيل إعادة الديون الصغيرة وبغية الانجاز السريع للقضايا والمرافعات الأقل أهمية،وهي قريبة من محاكم الصلح التي أنشأت في العهد العثماني وامتدت في العراق إلى العهد الجمهوري .

وفي بومباي لا يمكن لقاض ثانوي أن يسجل دعوى يكون احد أطرافها مسؤول حكومي ، أي موظف ذو صفة رسمية ، ففي مثل هذه الحالات يتوجب إرجاعها إلى محاكم المقاطعات (المحاكم الإقليمية) ، أما المزية الأخرى لنظام بومباي فهي الواجب الذي يعهد به إلى قاضي المقاطعة لإدارة عدد كبير من الممتلكات العقارية للقاصرين ، أي التي لا تدار من قبل محكمة الوصايا وهي قريبة من مؤسسة أموال القاصرين ويقوم بمهام الإدارة الدورية نائب الناظر Deputy Nazir وبالتشاور مع قاضى المقاطعة (٦٣) .

يعد قاضي المقاطعة الذي يترأس المحكمة المدنية ، الشّخص الذي يترأس محكمة الجنايات او محكمة الجلسات في بومباي ، ومع وجود تباين بين المحكمتين وسلطتها القضائية فان الذي يتر أسها هو الشخص نفسه ، لهذا السبب ، فان محاكم المقاطعات وقضاة المقاطعات وبسبب اتحاد وظائفهما المدنية والجنائية في شخص واحد فانهم يمتلكون سلطات واسعة في محاكم تتمتع بسلطات أصلية استئنافية ، وبسلطات قضائية مدنية وجنائية ، فضلاً عن ذلك فانهم يسيطرون على المحاكم الثانوية في مقاطعاتهم ، ويمتلكون وظائف إدارية معينة ، ولهذا كله فان منصب قاضي المقاطعة مهم جداً ، ويتحدد عموماً بأعضاء الخدمة المدنية الهندية وتتم في بعض الأحيان ترقية القضاة الثانويين لهذا المنصب أو يتم تعيين الممارسين فيه بشكل مباشر ، أما القضاة الإقليميين المساعدين ، فان اغلبهم أعضاء في الخدمة المدنية الهندية ، ويؤخذ بعضهم من بين القضاة الثانويين ، أو من بين أعضاء الادعاء العام (٦٤).

والى جانب المحاكم المدنية ، توجد أيضا محاكم الدخل (الضرائب) يرأسها مسؤولين يتحدد عملهم في تسوية وجباية ضرائب الأرض ، وقضايا الإيجار في بعض الأقاليم وخاصة في البنغال ، ويؤلف جابي ضرائب محكمة الضرائب الرئيسة في الأقاليم أو المقاطعة أما الاستئناف ضد الحكم الصادر عنه فهو من اختصاص المفوض الإداري (٦٥) .

دعاوي الاستئناف :-

بهدف استنباط منهج محدد لتقليل فرص ارتكاب الأخطاء في العدالة والقضاء ، اوجد نظام الاستئناف ، وان دعاوي الاستئناف هي نوع من الالتماس أو الاحتجاج يقدمه الطرف المتظلم ضد قرار قاضي معين أو محكمة معينة ، ومن الطبيعي أن النظر فيها يكون من محكمة أعلى ، يمكنها أن تغير أو تعكس أو تؤكد أحكام المحكمة الأولى التي نظرت في القضية ، وفي دعاوي الاستئناف يجب أن يتمتع القضاة بمؤهلات افضل وخبرة اكبر من القاضي الذي حكّم أو لا بالقضية (٦٦) . لذلك يفترض أن تكون أحكامه أكثر دقة واكبر مقدرة ، وينبغي أن تكون دعاوى الاستئناف محددة جداً ، ففي الهند يسمح بدعوتين للاستئناف في القضايا المدنية ودعوة واحدة فقط في القضايا الجنائية (٦٧) .

وفي دعاوى الاستئناف الجنائية تقدم دعوى استئناف لقرارات قاضي من الفئة الثانية أو الثالثة إلى قاضي المقاطعة ، أو إلى قاضي فئة أولى ، وبتخويل من قاضي المقاطعة ، أما دعاوي الاستئناف ضد قر ارات قاض من الفئة الأولى فإنها تقدم إلى المحكمة العليا ، وكان حق الاستئناف في القضايا التي تحكم فيها هيأة المحلفين ، محدودة جدا (٦٨) .

أما في القضايا المدنية فان دعاوى الاستئناف تقدم من قاض ثانوي من الفئة الثانية إلى المحكمة الإقليمية ، وتقدم دعاوي استئناف المحكمة الإقليمية إلى المحكمة العليا ، ويقدم الاستئناف ضد قرار القاضي الثانوي من الفئة الأولى إلى المحكمة العليا ، والاستئناف الأخر من المحكمة العليا إلى مجلس شورى الملك (٦٩) .



همامش البحث ومصادره

١-تعود محاكم الملك في أصولها إلى الإجازة الملكية الصادرة في ٣١ كانون الأول عام ١٦٠٠ وبموجبها منحت شركة الهند الشرقية الانكليزية حقوقاً تجارية ، وسلطات نظامية لمعاقبة أي انتهاك لتلك الحقوق ، وكان التجار قد خضعوا أول الأمر ، شأن أي تاجر لقانون البلد ، إلا أن الاتفاق الذي تم بين السفير البريطاني توماس روي Thomas Roe والإمبراطور المغولي جهانكير عام ١٦١٨ ، ضمن للشركة حقوقاً معينة منها ممارسة قانونها ودينها الخاص ضمن حدود مراكز الشركة التجارية انظر:

Misra, B.B, Administrative

History of India, 1834 – 1947 Oxford university press, 1970, P. 501 ٢- يسمى رئيس تلك المحكمة في كلكتا (صدر نظام العدالة Sadar Nizamat Adalat) ، وفي مدراس (صدر عدالة وفيجادر عدالة Faxidari Adalat) وفي بومباي تسمى (سادر ديواني ادالة وسادر فيجادر ادالة Sadar Diuani Adalat and Sadar Fajudari Adalt) وفي الرئاسات الثلاث (صدر ديوان العدالة) ، ينظر:

- Majumdar, R.C. ed., British Paramountcy and Indian Renaissance, vol, Ix1965 -P. 792
- 3- Misra, The administrative story of India London P.P 50P 502.
- 4- Anderson, G., British in India, London, 1920 P. 101.
- (*) إن كلمة نواب تقابل كلمة (راجا) أو أمير وهي من ألقاب التشريف ولا يلتزم أن يكون صاحبها من أصحاب المناصب
- 5- OP. Cit, P. 101.
- 6- Ibid.
- 7- Ibid.
- 8- Wheeler, J Tlbeys, India under British Rule from the foundation of the east India company, (London, 1981) P. 65.; Anderson, P. 70, Bg. Gokhale, The making of the Indian nation (London, 1981) P. 147.
- 9- Misra, OP. Cit, 502.
- 10- Anderson, OP. cit, P. 101, Majumdar, An advanced history of India, London 1962, P. 803.
- 11- Misra, OP. cit, P.503.
- 12- Majumdar, An Advanced History of India, P. 803.
- 13- Anderson, OP. cit, P. 101. Pylle, M.V., constitutional History of India 1600 1950, London, 1947, P. 126 Rawlin son, The British Achievment in India, London, 1948, P. 119, OP. cit, P. 511.
- 14- Misra, OP. Cit, P. 511
- 15- Anderson, OP. Cit; P. 507.
- 16- Misra, OP. Cit. P. 507.
- 17- Quoted in , and erson , OP. Cit.P.103
- 18- Anderson, OP. Cit. P. 103.
- 19- Ibid.
- 20- Misra, OP. cit, P 527.
- (**) في عام ١٨٥٣ ، وعندما حدد ميثاق الشركة ، تم تعيين لجنة أخرى في بريطانيا للبحث وإقرار توصيات اللجنة القديمة التي هيأت لقانون المرافعات المدنى code of civil procedure وفي عام ١٨٥٩ صدرت مسودة اللائحة من قبل لجنة القانون الهندي الاولى ، انظر:



Majumdar British Paramountcy, P792.

- 21- Misra, OP. Cit, PP. 541 542
- 22- Spear, The oxford history of modern India, Oxford history, 1965, P. 237.
- 23- Chhabra, G.S, Advanced study in the history of the modern India, vol.2 1813 1919, New Delhi, 1971 P. 196 spear, the Oxford history of India, P. 237.
- 24-Romesh Dutt, The economic history of India in the Victorian age, vol.11, London 1903, P. 243.
- 25-Roberts, P.E., History of the British India under the company and the crown, London, 1958, P.284.
- 26- Dutt, OP. cit, P. 243, Majndar, British paramount cy, OP. cit, P. 792.
- 27- Wheeler J. tallboy, Early Records of British India, A history of the English settelnet in India, Delhi, 1972, PP. 284-285.
- 28- Plande, M.R., Introduction to India, Administration, Oxford University press, 1940, P. 408 Dunbar, G. A history of India from the earliest times to nineteennine, London 1949, vol.2, P. 254.
- 29- Anderson, OP. cit, P. 104. Plande, M.R. Introduction to Indian adniaistration.
- 30- University press, P. 408.
- 31- Dunbar, vol.2 OP.cit, P. 524, Anderson, OP. cit, P. 105; Majumdar British Paramountcy, OP. cit, P. 531.
- 32- Misra, OP. cit, P. 531.
- 33- Precival Spear, India, Pakistan and the West London, 1967, P.514.
- 34- Misra, OP. cit, P. 514.

حدد راتب رئيس القضاة في كلكتا بـ (٧٢) ألف روبية سنوياً ، وفي ناكبور بـ (٥٠) الف روبية . أما رواتب رؤساء القضاة في المحاكم العليا الأخرى فحدد بـ (٦٠) ألف روبية لكل واحد منهم ، حددت رواتب جميع قضاة المحكمة العليا وكذلك القاضي الأول بـ (٤٨) ألف روبية لكل واحد منهم ، أما المفوض القضائي في السند فكان راتبه السنوي محدد بـ (٤٢) ألف روبية ، أما رواتب قضاة المحكمة العليا في ناكبور فحددت بـ (٤٠) ألف رويبة ، انظر:

Plande. P. 408.

- 36- Ibid . OP. cit , P. 409 .
- 37- Anderson , OP. cit , P.106.
- 38- Ibid .
- 39-Ibid
- 40- Plande, OP. cit, P.418
- 41- Anderson, OP. cit. P.106; Plande, OP. cit. P.411.
- 42- Ibid, OP. cit, P.106
- 43-Ibid
- 44- Misra OP. cit, P.539.

(***) يقوم ماملات دار في بومباي بجباية الضرائب ، ويكون مسؤولاً عن إقليم معين ويخضع لسيطريه التارفدار Tarafdars ، وكل واحد منهم يكون مسؤولاً عن عدد من القرى ، وفي بعض الحالات يوجد مسؤولين اكثر اهمية يطلق عليهم داركدار Darakdar ويتجسد عملهم في الإشراف على عمل الماملاتدار ومنع الإساءة في ممارسة وإجراءات الجباية ، أنظر:

Anderson, OP. cit. P.135.



- 45- Plande, OP. cit, P. 411.
- 46- Misra. OP. cit. P.539.
- 47- Plande, OP. cit, P. 4126, Anderson, OP. cit, P.107.
- 48- Chhabra, G.S, Advanced study in the history of modern India, vol.2, 1813 1919. New Delhi 1971 · p . 273 .
- 49- Ibid.
- 50- Ibid , P. 244.
- 51- Ibid.
- 52- Ibid, 245.
- 53- Plande, OP. cit, P.412.

(****) (كان الملوك في انكلترا يرسلون الضباط المنفذين للإشراف على مصالحهم في أرجاء المملكة عرفوا باسم الوكلاء الملكيين Bailiffs ، كما انشأوا محاكم ملكية باسم العدالة الملكية لفض المنازعات الخاصة بالممتلكات والاستئصال دابر الجرائم ، إن هذه الطريقة في تقوية السلطة القضائية وتعضيدها عسكريا في تطبيق الأحكام للقضاء على النبلاء الذين ير فضون الاعتراف بقرار المحاكم والقوانين ، كانت الركن الأساس الذي اعتمدت عليه السلطة الملكية ، وكان ملوك انكلترا بخاصة وفي أماكن أخرى اقل منها درجة ويطلبون من سكان المنطقة مساعدة القضاة الملكيين في اكتشاف الحقائق الواقعية فيحلفون الناس اليمين للإدلاء بما لديهم من معلومات عن الحوادث والجرائم التي وقعت في المناطق المجاورة لهم ، فنشأ من هذا التعاون الوثيق بين الأشخاص المعنيين وبين موظفي الملك هيأة المحلفين)، ينظر : روبرت بالمر ، تاريخ العالم الحديث ج١ ، ترجمة د محمود حسين أمين ، بغداد ١٩٦٤ ، ص ٦٢ – ٦٣ .

- 54- Plande, OP. cit, P. 413.
- 55- Ibid .
- 56- Ibid .
- 57- Anderson, OP. cit, P. 108.
- 58- Plande, OP. cit, P.413.
- 59- Ibid , P. 414 .
- 60- Misra, OP. cit. P. 540.
- 61- Plande, OP. cit. P. 414.
- 62- Ibid, PP. 414 415.
- 63-Ibid, P. 415.
- 64-Ibid, P. 416.
- 65- Ibid.
- 66- Ibid.
- 67- Ibid, P. 417.
- 68- Ibid .
- 69-Ibid, P. 418.